



أجب عن الأسئلة التالية:

(عشر درجات)

السؤال الأول:

بيّن مدى صحة أو عدم صحة العبارات الآتية بوضع علامة (✓) أو (X) مع التعليل القانوني في الحالتين:-

1 -لنناقل الأول المتصل من مسئولية تأخر البضاعة بسبب تعطل سيارات الناقل التالي له لاحتراق سيارات الأخير.

()

2 -للمسار (أ) مطالبة المحامي (ب) بأجر السمسرة إذا أحضر له بعض أصحاب القضايا وسددوا أتعابا كبيرة.

()

3 -يسأل المسار (أ) إذا قرب بين التاجر (ب)، (ج) على اعتبار أن الأخير صاحب شركة وتبين عدم وجودها.

()

4 -يمكن للقاضي التجاري في أول درجة في منازعة تجارية الأمر بالإنفاذ المعجل لحكمه رغم قابلية الحكم للاستئناف.

()

5- وفقا للتضامن التجاري يمكن للمرسل مطالبة الناقل الثالث رغم تحفظ الأخير على العيب الظاهر في البضاعة.

()

6-يشترط دائما في الوكيل بالعمولة أن يكون كامل الأهلية التجارية.

()

7-وفقا لمبدأ العقد شريعة المتعاقدين يمكن للناقل الاتفاق على إعفائه من مسئولية إصابة الراكب إذا كان كامل الأهلية.

()

8- يمكن للدائن المرتهن والمدين الراهن تجاريا بيع الشيء المرهون طواعية واختيارا لمشتري بثمن كبير .

()

9-يعتبر عقد رهن المنقول عقدا عينيا في التشريع الفلسطيني لاشتراط المشرع نقل حيازة الشيء المرهون للمرتهن.

()

10- وفقا لحق الناقل والمرسل في التحديد الاتفاقي للمسئولية يمكن الاتفاق على تعويض قدره 1% عند تلف البضاعة.

()

عبّر عما يلي بالمصطلح القانوني اللازم:

- 1 - التزام الوسيط بتنفيذ العقد ويسار الغير.
(.....)
- 2 - مكتوب يتعهد فيه الناقل بتسليم البضاعة للمرسل إليه مع بيان قيمتها ومقدارها.
(.....)
- 3 - امتناع الناقل عن تسليم البضاعة للمرسل إليه حتى يستوفي الثمن عند تخويله بذلك من المرسل.
(.....)
- 4 - قيام الناقل بجزء من عملية النقل والبحث عن ناقلين آخرين لإكمال رحلة البضاعة.
(.....)
- 5 - إيداع التاجر بضاعته في عقار خالي مملوك لأحد السادة المحامين.
(.....)

(عشر درجات)

السؤال الثالث:

هل يجوز أم لا ؟ مع التعليل القانوني:

- 1 - إعفاء الناقل من المسؤولية عن هلاك البضاعة بسبب إصابة السائق بغيوية فانقلبت السيارة واحترقت ؟
.....
- 2 - تطبيق قواعد الرهن التجاري على دين في ذمة التاجر (أ) هو مهر ابنه التاجر (ب) ل (س) ابنة التاجر (ج) ؟
.....
- 3 - مطالبة السمسار برد الأجرة إذاتم فسخ العقد وعاد المتعاقدان إلى نقطة الصفر قبل التعاقد ؟
.....
- 4 - للموكل في عقد الوكالة بالعمولة التمسك بانتقال ملكية البضاعة مباشرة من ذمة الغير إلى ذمة هذا الموكل ؟
.....
- 5 - مساءلة الناقل إذا نفقت الحيوانات في الطريق بسبب عدم قيام الناقل بتطعيمها ضد الأوبئة والفيروسات ؟
.....

(خمس درجات)

السؤال الرابع:وضح معنى الآتي

- 1 - الوارنتاج.
- 2 - السمسرة.
- 3 - أمتعة المسافرين.
- 4 - الوران.
- 5 - شرط الطريق الممهّد.

(أ) تكلم بإيجاز عن التزامات ناقل البضاعة.

(ب) تكلم عن صور تظهير صكوك البضاعة المودعة بالمخازن العامة وآثاره.

بيّن رأيك مدعماً بالسند القانوني فيما يلي ؟

1 قام التاجر (أ) برهن بضاعته لصالح (ب) وأودعها بمخزن عام لمدة ستة أشهر تبدأ من 2018/1/1 وبعد مرور ثلاثة أشهر في 2018/3/1 استبدل البضاعة بأخرى مثلية برضاء (ب) وأعادها بتاريخ 2018/3/15، وحال وجود البضاعة الجديدة لدى (ب) حضر إليه (ج) زاعماً بمستند صحيح أن له حقا على البضاعة تقرر بتاريخ 2018/3/10 وطلب استردادها.

2 - عهد (أ) إلى الناقل (ب) ببضاعته لتوصيلها إلى (ج) ، فقام بتسليمها إلى (د) ومنه إلى (هـ) ومنه إلى (و) وتبين أن (هـ) أهمل في الحفاظ عليها مما أدى لتلف بعضها ، أراد (أ) مقاضاة (هـ) فدافع عن نفسه بأنه لا تربطه أية علاقة ب(أ) وأن تعاملاته كانت مع كل من (د) ، (و).

3 اجتهد السمسار (أ) المعروف بنشاطه تطوعا وعثر على شاليه بسعر مناسب جدا ، وعرضه على (ب) وأقنعه بشرائه لأنه فرصة يجب اغتنامها ، وبعد تمام التعاقد قام بمطالبة الطرفين مجتمعين ومنفردين بأجر السمسره فرفض ذلك.

4 سلم (أ) بضاعته إلى (ب) لنقلها إلى (ج) وفوضه في استلام الثمن ، وبعد التسليم واستلام أجرة النقل كاملة قام (ج) بالتوقيع على شيك بنكي أمام (ب) وسلمه الشيك فقام (ب) بتسليم الشيك إلى (أ) ولكن عند التقدم للبنك لصرف قيمة الشيك تبين أنه بدون رصيد ، فأقام (أ) دعوى يطالب فيها (ب) بقيمة الصفقة فدافع عن نفسه بأن الشيك سليم والتوقيع غير مزور فضلا عن مكنة الرجوع على (ج) استنادا إلى الشيك ، والحياة التجارية تقوم على الوضع الظاهر.

5 وكل التاجر (أ) الوكيل بالعمولة (ب) في شراء بضاعة له وسلمه كامل قيمتها وكامل أجرة النقل ، وبعد اتمام العملية قام (ب) بحبس البضاعة وامتنه عن تسليمها ل(أ) بزعم أن له مبلغا من المال كمستحقات عن عمولة سابقة تمت بينه وبين (أ) منذ فترة.

مع خالص أمنياتنا بالتوفيق والنجاح